



والعمل بها

الحلقة الثانية والأخيرة

للدكتور الشيخ محمد الحبيب ابن الخوجة

وبعد أن قال الكاتب في الحلقة السابقة: كيف يكتفى بالكتاب والسنة قاضية عن القرآن فيما نزع إليه يحيى بن أبي كثير، لأنها في أكثر الأحيان إما مبينة لمجمله، وإما مقيدة لمطلقه، وإما مخصصة لعمومه

يوصل الحديث فيقول:

وفعله وقال تعالى: (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) آل عمران/ ٩٧ ثم جاءت السنة مفصلة ومبينة لأحكام الطواف والسعي والوقوف بعرفة ونحو ذلك مما يشير إليه قوله صلى الله عليه وسلم: « خذوا عني مناسككم ».

فمن بيانها لمجمله ما ورد من الأحكام والتفصيل فيها في شؤون الصلاة والحج والزكاة حيث رفعت أجمال قوله تعالى: (وأقيموا الصلاة) البقرة/ ٤٣ ببيان أوقاتها، وتحديد أفعالها، وذكر عدد ركعاتها من طريق قوله صلى الله عليه وسلم

الحد على من سرق نصاباً محرراً..

ومنه تخصيص آية الإرث العامة وهي قوله تعالى: (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين) النساء/ ١١، بحديث أسامة لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، وحديث عمر: ليس لقاتل ميراث وحديث الباب عند البخاري: « لانورث ما تركناه صدقة » وكلها في تحديد الموانع من الإرث.

هذه لمحة بل إلماعة تدل على مدى الحاجة الى الحديث في استنباط الأحكام الفقهية وعلى قدر وجوب العمل بالسنة، وفاء بما تقتضيه نصوص الشريعة وبخاصة ما ورد منها في الكتاب الى ما في السنة من آداب ورقائق وأصول ومبادئ وقيم. فهي علم وحكمة وتركيز للنفس. ومن أجل ذلك ترانا لانزداد إلا خيراً بالاقبال عليها والامثال لها والتأدب بها.

ولأحد يعرف قدر القائمين على السنة من الذين رحلوا في طلبها، وأخذوها من معاندها، وحفظوها ونقدوها، وضبطوا اسانيدها وخرجوها، واغتبطوا بها إلا من رزق حب الاتباع والتأسي بالحبیب المطاع، والحرص على الانتساب الى الأئمة الحفظة الأثبات من مبلغى السنة.

ولا تختلف أحكام الزكاة عن ذلك. فالأصل فيها قول الله عز وجل: (وآتوا الزكاة) البقرة/ ٤٣، ثم جاءت السنة ببيان أموال الزكاة، وتحديد أنصبتها ومقادير الواجب فيها ووقت وجوبها. ومثل هذا البيان وارد في السنة أيضا في أحكام الصيام والحدود والبيع والرضاع ونحوها، مبسوط القول فيه في كتب السنن ودواوين الفقه.

ومن تقييد السنة للمطلق في الكتاب تقييد الجارحة في التيمم الذي يؤذن به قول الله تعالى: (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) النساء/ ٤٣ فان تحديد ذلك بالكفين ورد في الصحيحين. رواه البخاري من حديث عمر بن الخطاب وعمار بن ياسر.

ومثله تقييد الوصية الوارد بها قوله عز وجل: «كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين) البقرة/ ١٨٠ بالثلث بحديث الثلث والثلث كثير.

ومن تخصيص السنة لعموم الكتاب تخصيص آية السرقة: (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) المائدة/ ٣٨. فهي عامة في يد كل سارق خصصها الحديث بإقامة

كيدا وطلبوا له نسفا عن طريق ماكتبوه وروجوه من أباطيل وتهم وطعون. وقد صدق الحق سبحانه وهو ينبه إلى مخاطرهم ويكشف خبايا نفوسهم الأثيمة بقوله: «ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل إن هدى الله هو الهدى ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير» البقرة/ ١٢٠ .

وبالرجوع الى تتبع أبرز الفئات التي ظهرت قديما وحديثا من الفريقين السابقين من خصوم السنة نلفي في العصر الأول انحصارها في أهل الزين والباطل وأصحاب الأهواء الذين وضع ابن قيم الجوزية كتابا خاصا في الرد عليهم اسماه الصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة.

وانا لنلاحظ الى جانب هؤلاء رفضوا الاعتراف بقدر كبير من السنة والاحتجاج به لاسباب سياسية وعقدية معروفة، كانت أساس اقتراقهم وخروجهم عن الجماعة.

ونامت بعد ذلك حركة التمرد على الحديث وأصحابه الى أن كان العصر الحاضر في أواخر القرن الثالث عشر، وبدأت حركة المد الاستعماري في أطراف البلاد الاسلامية، واشتغل المستشرقون على اختلافهم بالفكر العربي والاسلامي في مختلف مجالاته، وظهرت آراؤهم الفجة

وسواهم-ممن يقابل الجهابذة من حملة الحديث ومسنديه ومدونيه وشراحه-هم جماعات في كل عصر يجهلون الاخبار والآثار ويتكرون لها، لم يأنسوا لابقظها ولا بقراءتها ولا بسماعها فسندهم بها مقطوع، وصلتهم بها معدومة أو كالمعدومة، ولكنهم تلقفوا ويتلقفون من هنا وهناك أقوالا تعيبها، وآراء تطعن فيها، أكثرها مصدره الجهلة والزنادقة وأهل الزين والاهواء ممن يدعون الاسلام وهم عن منهجه ساهون، ولصاوده قالون، وفي أصوله مفرطون، حتى صدق عليهم قول الله عزوجل: «ألم تر الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا» النساء/ ٦٠.

وآخرون من غيرهم ممن عرف بعدائه للإسلام والمسلمين من يهود أو نصارى أو مستشرقين بعدوا عن الموضوعية في البحث، وحكمتهم العصبية في الاتجاه والقول، فضلوا وازدادوا ضلالا وأضلوا غيرهم ممن اعتادوا التمثه بملهم والاستناد الى أقوالهم وآرائهم. وما كان لأحدهم أن يرضى عن هذا التراث النبوي الذي يشد المسلمين بدينهم، ويجمع كلمتهم، ويوحد صفوفهم، فأرادوا به

والمتحاملة على القرآن والحديث والفقہ واللغة والأدب والتاريخ، ونعق في كل واد منهم ناعق، وأحكمت الخطة لتحقيق الغزو الفكري القائم على التشكيك والتنكر للهوية الذاتية للمجتمع الاسلامي، وعلى الذوبان في الفكر الغربي بجميع أشكاله ذوبانا أساسه اتباع الجدة في النظر، والمنهجية المزعومة في البحث، والمعاصرة الكاملة طلبا للتطور والتقدم.

وهكذا ظهرت فئة تزعمها فولد زيهير وشخت، وبرز منها سينجر وموير وويل ودوزي وتبعهم غيرهم. وعكف هؤلاء ومن لحق بهم على الدراسات الاسلامية يفترضون ويتأولون، ويغريون وبيتدعون، ويهاجمون ويكيدون. وانتشرت كتبهم ومقالاتهم في المجالات العلمية بلغاتهم في بلادهم، فتلقفها من لا يعرف العربية من المسلمين ومن لا يملك لسوء الحظ ثقافة دينية أو كانت ثقافته الدينية عامة وهزيلة، فاعجبوا بما طالعهم به المستشرقون المتقولون، واتبعوه مذهبا، والتزموا به عقيدة. وترجمت تلك الكتب والمقالات إلى العربية فوَقعت من الخبراء موضع استغراب وتعجب، ومحل تعليق ونقد، وسبب رد ودفاع عن السنة وغير السنة. ووقعت في أيدي غير أولي العلم والبصر بالعلوم الاسلامية من أطباء وأدباء ومتقفين

يساريين ونحومهم فأحدثت فيهم بلبلة وانقسموا بين طائفة انطلت عليها تلك الأفكار والآراء فسارت وراءها ترددها وتحاكيها بلغو من القول، وطائفة لم تستسغ ذلك وأصبحت حائرة تطلب من أهل الاختصاص من يتولى الرد والبيان وإنارة السبيل للوقوف على الحق والتمسك به.

وقد تعرض لمنكري السنة عموما في العصر الحديث الدكتور مصطفى الاعظمي ففند مزاعمهم وأبطل أقوالهم. وتبعه في ذلك الدكتور محمد الطاهر حكيم .

ونحن نستطيع أن نجمل القول في كل المذاهب والتيارات الحديثة بالاشارة إلى آراء أصحابها وأدلتهم، محاولين بذلك ايضاح حقائق تصرفاتهم، والاغراض التي يخدمونها بمثل هذه المواقف التي لا يقبلها عالم ولامسلم لما يحيط بها من سخف وسذاجة، وتكشف عنه من حقد على الاسلام وعلى مقدساته وأهله.

بدأت هذه المواقف في الواقع على أيدي طائفة من المستشرقين وأخذت تظهر وتنتشر عن طريق كتب «العقيدة والشريعة»، «ومذاهب التفسير الاسلامي»، وكتاب «السنة»، وكتاب «أصول الفقه» وغيرها. فذاغت بين الناس أقوال تكرر المقالات الأولى لأهل الكفر والزيغ، فيها طعن في قطعية ثبوت

في الكتاب من شيء» الأنعام/٣٨،
ويقوله سبحانه: «ونزلنا عليك
الكتاب تبياناً لكل شيء»
النحل/٨٩، وقوله: «وهو الذي
أنزل إليكم الكتاب مفصلاً»
الأنعام/١١٤.

ومن المناسب أن نقف عند تلك
الاصناف الثابتة للقرآن لتتعرف عن
القصد الحقيقي لإيرادها هنا.

الصفة الأولى: ارادوا بذكر صفة

الوحي للقرآن استبعادها في السنة،
وقالوا: ان مانعرفه من الأحاديث
لا يعدو ان يكون أقوالاً منسوبة إلى
الرسول صلى الله عليه وسلم زوراً
وتزييفاً، وإننا لا نؤمن إلا باتباع ما
أنزل الله بالوحي. ولو فرضنا جدلاً
صحة نسبة بعض الأحاديث بطريق
قطعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فانها مع صحة نسبتها لا تكون واجبة
الاتباع لأنها ليست بوحي منزل من
الله عز وجل. فأنكروا السنة القولية
مشهورها وآحادها، ولم يأخذوا إلا
بالمتواتر من السنة الفعلية العملية.
واستندوا إلى وضع الأحاديث من
أصحاب الأهواء والفرق والزنادقة
والزهاد والوعاظ والقصاص. وقالوا:
ان آلاف الأحاديث وضعت بعد عصر
الصحابة، وانها وثائق - لا العصر
الذي تنسب إليه بل - للمراحل التالية
من تطور المذاهب العقديّة والفقهية،
وانها تزيد على القرآن بيانات

القرآن، وادعاء انه من صنع البشر،
ونسبة الاضطراب إليه، واعتباره
نمطاً مميزاً من روائع الأدب العالمي
فقط، ولما لم تفلح هذه المهاجمات
والحملات المسعورة إلا فيمن أضله
الله وران على قلبه ولم يجسر على
الصدع بذلك وتأييده خوفاً من
افتضاح أمره وتكفيره، ولم ترد
المسلمين عن دينهم، ولا أثنتهم عن
عقيدتهم لكونها استهدفت أهم
مقدساتهم الكتاب الذي تعبدهم الله
بتلاوته وتولى حفظه بنفسه، والذي هم
عليه قائمون وبه معتمدون، تحول
الاتجاه في الحملة المنكرة العدوانية الى
السنة النبوية طعناً وتشكيكاً،
وتهويناً، لأمرها وصرفاً عنها .

وأظهر القائمون بذلك من أدياء
الاسلام حماساً شديداً لهذا التحول،
ووالوا أعداء الملة فيما يقولون،
وزعموا أنهم لا يعتمدون إلا القرآن
لكونه حياً محفوظاً قطعي الثبوت
متسماً بالشمول وفيه بيان وتفصيل
لكل شيء. وليس كذلك السنة التي
لا يمكن أن ترتفع إلى درجة القرآن
لتفريد تشريعاً واستشهدوا على هذا
بقوله تعالى «انا نحن نزلنا الذكر وإنا
له لحافظون» الحجر/٩، وقوله عز
وجل: «آلم. ذلك الكتاب لا ريب فيه»
البقرة/ (٢١) ، وقوله: «والذي
أوحينا إليك من الكتاب هو الحق»
فاطر/٣١، وبقوله عز وجل: «ما فرطنا

وتفاصيل يراد منها تحقيق الشمول للدين الاسلامي وبلغت الجراءة من بعض الجهلة الكفرة إلى القول بأن الاسانيد عملية ملفقة، وان أحاديث كثيرة جيدة الاسناد موضوعة، وطعنوا في الأحاديث سندا ومنتنا، وقالوا: ان نصف الأحاديث المدونة في صحيح البخاري ليست اصيلة وغير موثوق بها، وازداد تهورا وتعاضما أحد شدة العلم والأدب من المتأخرين ممن لاصلة لهم بالحديث وعلومه اطلاقا، فقال غير متورع: هذه سنن ابن ماجة والبخاري وجميع كتب الحديث والسنة طافحة بأحاديث وأخبار لايمكن ان يقبل صحتها العقل، ولانرضى نسبتها إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وأغلبها يدعو إلى السخرية بالاسلام والمسلمين وبالنبي الأعظم .

وان في صدر حديثنا مايبطل هذه المزاعم كلها، وفيما وضعه علماء الحديث من أصول وقواعد للتحمل والرواية، وبينوه من صفات الحديث وأنواعه، وفيما أخذ به نقاد الحديث في التجريح والتعديل من ضوابط وأحكام تجلت في مؤلفاتهم عند بيان الوضع وأسبابه والوضاعين وصفاتهم، وفيما جمعوه أيضاً من دواوين في الأحاديث الموضوعية تنبئها عليها، وتحذيرا منها، منأى عن الوقوع في الخطأ واختلاط الأمر والاستشهاد بالضعيف وما دونه من الأحاديث، كما ان فيما التزمه

أصحاب الصحاح ونحوها من شروط للأخذ بالحديث واثباته في مصنفاتهم، وفيما وضع بجانب الصحاح والجوامع والسنن من كتب مشهورة في تخريج الأحاديث مثل: نصب الراية والتلخيص والتحقيق والتنقيح ما يطمئن على الصحة في الثابت من الأخبار ويوجب العلم والعمل .

والصفة الثانية هي الحفظ . ومن وراء الحفظ الكتابة . فقد كان للنبي صلى الله عليه وسلم أمناء للوحي، يكتبون ماينزل منه عليه في الصحف، بإشارة منه صلى الله عليه وسلم، ويضعون الآية بتوقيف منه في محلها من السياق القرآني . وهذه الخاصة مفقودة في السنة لتعارض الأمر منه صلى الله عليه وسلم بكتابتها: فمرة روي انه قال: « لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » (شرح النووي) ، وأخرى أمر بالكتابة كما في قوله من حديث عبدالله بن عمرو: « اكتب فوالذي نفسي بيده، ما يخرج منه الا الحق، وأوماً باصبعه إلى فيه » وقوله من حديث رافع بن خديج: « اكتبوا ولا حرج » .

وهذا ان دل على شيء فإنه يدل على ان السنة ليست مصدراً تشريعياً . ولو كانت كذلك لما اختلف قول النبي صلى الله عليه وسلم، ولأمر بكتابتها

باطل قط .

والاختلاف في الأمر بالكتابة كان باختلاف أحوال المخاطبين ومقاصد الشارع، وكثرة الروايات واختلافها باختلاف المجالس وزمن حضور الرواة بها. وموقف الإمامين أبي بكر وعمر للاحتياط للدين، ومن مظاهر الحفظ للقرآن حتى لا يختلط بغيره، وما نقلوه من أخبار بشأن التشديد من عمر على المحدثين ليس في أكثره إلا من ارجاف المعتزلة والرافضة وأمثالهم.

والصفة الثالثة هي قطعية الثبوت وهم يشيرون بهذا عن طريق مفهوم المخالفة إلى ظنية السنة. والدين في رأيهم لا يمكن أن يؤخذ إلا مما يكون طريقه ثابتاً مأموناً لقوله عز وجل: «ولا تقف ما ليس لك به علم» الاسراء/ ٣٦ ، وقوله تعالى: «وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً» النجم/ ٢٨ ، وقوله سبحانه وتعالى: «وما يتبع أكثرهم إلا ظناً إن الظن لا يغني من الحق شيئاً إن الله عليم بما يفعلون» يونس/ ٣٦ .

وليس فيما أوردوه لتأييد رأيهم عند ذكر هذا الوصف حجة لهم لأن الظن المذموم الاتباع هو الظن المعارض للحق. وخبر الواحد إذا صح وتوفرت فيه شروط القبول أفاد العلم الظاهر، وهو غير الظن كما ذهب إلى ذلك أبو بكر القفال. والمختار عند الأمدي حصول العلم بخبره إذا حفت

كالقرآن، ولما أثر عن أبي بكر محوه لما كتب من السنة، وعن عمر إتلافه صفها بالاحراق، وتهديده لأبي هريرة وكعب بالنفي، وحبسه لابن مسعود وأبي الدرداء وأبي ذر وقوله لهم: ما هذا الحديث الذي تحدثون عن محمد .

ويزيد من الشك في صحتها بعد ذلك تأخر تدوينها ، وما عرف من الوضع للأحاديث، وكثرة الأحاديث واختلاف رواياتها وإباحة روايتها بالمعنى .

والجواب عن هذا أن من السنة ما هو من قبيل الوحي الجلي أو الخفي الذي حصل للرسول صلى الله عليه وسلم في الإخبار عن الله والملائكة والنبيين ونحو ذلك من شؤون الغيب، وكذلك ما كان فيه تصريح بأن الله فرض كذا أو أحل كذا أو حرم كذا أو نهى عن كذا، ويكون من ذلك ما فيه إيماء بهذه الحقيقة كأن يقول إن الله أوحى إليّ، أو إن روح القدس نفث في روعي، أو مثل: إلا إني أوتيت الكتاب ومثله معه.

ومن هنا غير ذلك كالذي ثبت باجتهاده صلى الله عليه وسلم. ثم إن السنة كما هو معلوم قول وفعل وتقرير، وقد جعلت من الله عز وجل وبتصريح الكتاب نفسه موضع القدوة والائتساء من الناس، ومحل البيان والتفصيل منه للقرآن، فلا سبيل لأن تشتمل على

يستغنى في كل واحد منهم عما وصفت».

وربما حصل بعد ذلك ورود خبرين صحيحين متقابلين صادرين عن ثقتين، وأفاد كل منهما علما لا يقبل معه ما أفاده الخبر الثاني لافتراقهما. فانه لا يجوز الاحتجاج بتناقضهما، لأنه لا يجوز في الشرع أن يوجد خبران متعارضان من جميع الوجوه، وليس مع أحدهما ترجيح يقدم به، ذكر هذا أبو بكر الخلال، ولأن الاختلاف والتقابل بين الخبرين بالحظر والإباحة أو بالإيجاب والاسقاط يوجب علينا كما قال ابن حزم: ان ننظر إلى النص الموافق لما كنا عليه لو لم يرد واحد منهما فنتركه ونأخذ بالآخر. ولا يجوز غير هذا أصلا .

وفي هذا التحري وبعد النظر من الأئمة والعلماء ما ينقص السلبيات ويبطل التلاعب بمقاصد الشريعة، ويحول بين المسلمين الصادقين وبين تعطيل الأحكام.

وأما الصفة الرابعة التي نعتوا بها القرآن، وهي شموليته أو اشتماله على كل التكاليف وجميع الأحكام أخذاً من آية الأنعام بحيث لا يحتاج معه إلى حديث أو سنة تبين ذلك فانها تحتاج منا إلى وقفة عند الآية واعادة لقراءتها كاملة لنتبين مدلولها. قال تعالى: «وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم ما فرطنا في

به القرائن. وهروبا من الخطأ ومن العمل بما لا تلزم به الحجة لم يتطرف علماء السنة

والشريعة فيبطلوا العمل بأخبار الآحاد مطلقا، وهي عماد أكثر مسائل الدين والفقه كما هو معلوم، ولكنهم استبرأوا لأمانتهم ودينهم فقيدوا قبول أخبار الآحاد بشرائط أجملها محمد بن ادريس الشافعي بقوله:

«ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورا منها: أن يكون من حدث به ثقة في دينه، معروفا بالصدق في حديثه، عاقلا لما يحدث به، عالما بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحدث به على المعنى، لأنه إذا حدث به على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه، لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام، وإذا أداه بحروفه فلم يبق وجه يخاف فيه حالته الحديث، حافظا ان حدث به من حفظه، حافظا لكتابه ان حدث به من كتابه. إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم، بريئا من أن يكون مدلسا: يحدث عن من لقي ما لم يسمع منه، ويحدث عن النبي ما يحدث الثقات خلافه عن النبي. ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولا إلى النبي، أو إلى من انتهى به إليه دونه، لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدثه، ومثبت على من حدث عنه، فلا

وهو المكنى عنه بالقلم المراد به ما سبق في علم الله وارادته الجارية على وفقه .

وعند من ذهب إلى ان المراد بالكتاب في الآية القرآن كالرازي فانه وان أثبت وصف الشمول فإنه يقول: إن علم الأصول بتمامه حاصل فيه لأن الدلائل الأصلية مذكورة فيه على أبلغ الوجوه... وأما تفاصيل علم الفروع فانهم قالوا إن القرآن دل على أن الاجماع وخبر الواحد والقياس حجة في الشريعة. فكل ما دل عليه أحد من هذه الأصول كان ذلك في الحقيقة موجودا في القرآن .

وهكذا أنتج كلام الرازي عكس مقولة منكري السنة وعادت الآية التي استدلوا بها بالنقض على دعواهم الاستغناء بالقرآن عن السنة.

وأما الصفة الخامسة: وهي كون القرآن بيانا وتفصيلاً لكل شيء، وأنه بذلك يغني عما يبينه من سنة ونحوها فان القوم وقد احتجوا لذلك بآية النحل ٨٩ وآية الأنعام ١١٤ قد أضافوا معنييهما العامين إلى ما سبق إليه فهمهم لآية الأنعام المتقدمة. وقالوا: «ان الكتاب المجيد ذكر كل شيء يحتاج إليه في الدين مفصلاً ومشروحاً من كل وجه، فما الداعي إلى الوحي الخفي وما الحاجة إلى السنة، ثم خلصوا في مقالاتهم إلى: ان ضرورات الدين قد انحصرت في اتباع القرآن

الكتاب من شيء ثم إلى ربهم يحشرون « الأنعام / ٣٨. قال الشيخ ابن عاشور: «ان معنى قوله وما من دابة في الأرض إلى قوله إلا أم أمثالكم أن لها خصائص لكل جنس ونوع منها كما لأمم البشر خصائصها، أي جعل الله لكل نوع ما به قوامه وألهمه اتباع نظامه، وأن لها حياة مؤجلة لامحالة. ومعنى أمثالكم المعاملة في الحياة الحيوانية وفي اختصاصها بنظامها، وفي قوله: «ما فرطنا في الكتاب من شيء» بيان لسعة علم الله تعالى وعظيم قدرته. والشيء هو الموجود، والمراد به هنا أحوال المخلوقات كما يدل عليه السياق فشمّل أحوال الدواب والطيور فإنها معلومة لله تعالى، مقدرة عنده بما أودع فيها من حكمة خلقه تعالى .

ويتبين من هذا انهم لم يفهموا الآية ولم يتدبروها، وأنهم انتزعوا الجملة المعترضة فيها ليحملوها فوق ما سيقّت له، وغير ما وردت من أجله. حملهم على ذلك ذكر الكتاب الذي اختلفت التأويل بشأنه، والذي رجح العلماء ان المراد به هنا الكتاب المحفوظ في العرش، والذي به جميع أحوال المخلوقات على التفصيل كما يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «جفّ القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة». وهذا ما أراده صاحب التحرير بقوله: «والكتاب هنا المكتوب.

يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث » الاعراف/ ١٥٧، وأمثالها وهي كثيرة. وقوم أمثال هؤلاء في مداركهم وتصوراتهم الدينية والشرعية لا يلتفت إليهم ولا يعتد بقولهم لأنهم ليسوا من أهل الذكر. ولا يسأل إلا أهل الذكر. قال تعالى: «فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لاتعلمون» النحل/ ٤٣، ولأنهم محاربون للملة ولل فكر الاسلامي ومصادره

والذي ينتهي إليه من عرض تلك الدعاوى المفتريات هو الوقوف على حقيقة أمر أولئك الضالين المضلين.

فإذا كان من بينهم من جعل طاعة الرسول مقيدة بزمان حياته، ومنهم من اعتمد أو اعتد بالسنة العملية المتواترة وحدها دون العملية الأخرى مشهورها وآحادها ودون القولية كلها، ومنهم من انكر السنة اطلاقا فلم يجعلها مبينة ولا أصلا من أصول التشريع مع التظاهر بالتنويه بشمولية القرآن وبيانه وتفصيله، فان القصد الذي يسعون إلى تحقيقه والغاية التي يستهدفونها من وراء هذه الحملات إنما هي جملة أمور أهمها :

١ - تفرغ الدين الاسلامي من السنة

المفصل ولا تتعداه، وأن كتاب الله كامل مفصل لا يحتاج إلى الشرح ولا إلى تفسير محمد صلى الله عليه وسلم وتوضيحه إياه أو التعليم العملي بمقتضاه. وهم في كل ذلك جاهلون مكابرون.

وهؤلاء القوم وان ادعوا التمسك بالقرآن وحده، ورد كل شيء إليه، لا يفرقون بين أحكامه العقدية والوجدانية والعملية، ولا بين القواعد العامة الكلية التي وضعها وبين الأحكام في المسائل الجزئية المعدودة، ولا يصرفون ما نص عليه القرآن وما سكت عنه من أحكام، ولا يتصورون منهج الكتاب وأساليبه، ولا يميزون بين الحقيقة والمجاز المشترك فيه ولا بين وجوه البيان ووجوه الخفاء في نظمه ولا يدرون شيئا عن طرق دلالته، ولا عن مفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة به، ولا عن الناسخ والمنسوخ من بين آياته، ولا عن وجه استمداد سائر الأدلة الشرعية منه حجيتها كالسنة: من آية الامتثال لأمر الرسول ونهيه، وآية الاتساع، وآيات تكليفه صلى الله عليه وسلم بالبيان من قوله عز وجل: «وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم» النحل/ ٤٤، وقوله تعالى: «وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه» النحل/ ٦٤، وقوله جل وعلا: «الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي

أمرها.

٤ - تحكيم الفلسفات والاتجاهات الفكرية الهدامة: المعطلة والمادية والاحادية في الدين بالاجهاز على أصول الديانة ومصادرها، والتلبس على الناس بالتظاهر بالدعوة إلى الإصلاح والالتزام بلب الإسلام وروح القرآن.

وإننا بفضل الله الحافظ لدينه، ثم بفضل جهود العلماء الصالحين المخلصين، وبفضل انتشار الوعي والثقافة الاسلامية في أطراف المعمورة لن نخشى بأساً من تحركاتهم، ولن يخيف المؤمنين أمرهم، والله من ورائهم محيط، يذلهم ويخزيهم، ويجعل الدائرة عليهم. «ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز» وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

ليكون دين عبادة وسلوك في أكثره لادين تشريع وأحكام، وليعود غير قادر على الوفاء بالفصل والفتوى في القضايا العامة الجارية فضلاً عن قضايا مستجدات العصر، وبالتالي حتى لا يبقى صالحاً من هذا الوجه لكل زمان ومكان فتننفي أسباب استمراريته وخلوده.

٢ - التعاون مع النظم الغربية والشيوعية والصهيونية لنسف التشريع الاسلامي وتطبيقاته بلا رجعة، وحمل الناس دائماً على اعتماد القوانين الوضعية والاحتكام إليها في كل المجالات.

٣ - التخلص من عبء القيود والضوابط والتكاليف التي جاء بها الهدي الديني الاسلامي عن طريق السنة، والدعوة إلى التحلل والإباحية بإنشاء مجتمعات في العالم الاسلامي غير متدينة ومتفسخة مغلوبة على

